ولما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ام المومنين زينب
قال لها ما اسمك قالت برة فكره ذلك وقال لها لا تزكوا انفسكم
وسماها زينب ولا يقال انها خرجت عن اصلها بالنقل للعلمية
لانه لو كان كذلك ما كرهوا تركها مع ما بينهما من التشبه بالعجم
المنهي عنه ومن التسمية او لما ظهرت من متغلبة الترك
مضافة للدولة وكانوا لا يلقبون احدا الا باذن السلطان
وكانوا يبذلون عليه المال ثم عدلوا عنه بالاضافة للدين
ونقلوا عن النووي انه كان يكره من يلقبه بمحيي الدين
ويقول لا اجعل من دعاني به في حل ولذا تحاشى عنه
بعض العلما وهذه نزعة شيطانية من اهل المشرق
ولما كان في اهل المغرب من التواضع كانوا يغيرون الاسما
لما يوهم عنه ايضا فيقولون لمحمد حمود ولاحمد حمدون
وليوسف يسوف ولعبد الرحمن رحمون ونحوه انتهى
اقول اما كون هذا بدعة حدثت بعد العصر الاول فمما
لا شبهة فيه واما كونها ممنوعة شرعا او مكروهة فلا وجه
له وما تشبث به اوهى من بيت العنكبوت وما نقله عن
النووي وغيره من السلف لا اصل له وكذا ما نقل عن

شيخ

شيخ والدي ناصر الدين اللقاني انه كان يكتب في الفتاوي
ناصر لهذا ادخذ عني ذلك مدة ثم رجعت عنه لعدم ثبوته
وكونه كذبا يكتب في صحيفته مجازفة لا ينبغي ان يقال مثله
بالراي وهذا لم يصنعه الانسان لنفسه وانما سماه به ابواه
في صغره في عدم تكليفه وكونه تزكية لنفسه ايضا
غير صحيح لان الاضافة تكون لادنى ملابسة فهو مضاف
للسبب تفاولا فمحيي الدين بمعنى من يحيي الله بالدين وكذا
محيي الدين بمعنى محيي لغته بالدين فقياسه على برة
قياس مع الفارق ولو صح هذا منع احمد ومحمد وحسن ومحمود ونحوه
وقد قال المحدثون اذا اشتهر اللقب جاز وان كان ذما
كاعرج واعمش مما ذكر تضعيف وجرح في الدين وفي هذا
الكتاب كثير من هذا النمط فاياك من الاغترار به والاعلام
انما تدل وضعا على الذات والتفاول بالامور الحسنة مستحب
لقوله في الحديث كان يحب الفال ويكره الطيرة والمتفاول
لا يعتقد ثبوت ما يتفاول به وانما يتبرك به فلا كذب والاعلام
لا تجري فيها والتشبه بالعجم فيما لا يزاحم الشرع غير منهي
عنه الا لمعصية المذمومة بدليل حديث الخندق وتبديل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)